النظريّة العامّة للالتزامات

مصادر الالتزام

دراسة في القانون المدني الأردني والمصري والفرنسي
ومجلة الأحكام العدلية والفقه الإسلامي
مع التطبيقات القضائية لمحكمتي النقض والتمييز

الدكتور
أمجد محمد منصور
أستاذ مساعد في القانون المدني
كلية القانون والشريعة - جامعة إربد

الكتاب علمي ومحكم
تنطبق عليه معايير البحث المنشور المقيم

محتويات الكتاب

الموضوع	الصفحة
مقدمة	٨
باب تمهيدي	١٢
أهمية نظرية الالتزام	١٢
التطور التاريخى لنظرية الالتزام	١٤
المذهبان الشخصى والمادي فى الالتزام	١٦
أولاً : المذهب الشخصى	١٦
ثانياً : المذهب المادي فى الالتزام	١٧
المقصود بالالتزام وبيان عناصره	١٩
أنواع الالتزامات وتحديد مصادرها	٢٢
الالتزامات المدنية	٢٣
الالتزامات الطبيعية	٢٣
نظرة الفقه الإسلامى لتقسيم الالتزام	٢٥
تقسيم دراستنا لمصادر الالتزام	٢٦
الباب الأول	٢٧
العقد	
الفصل التمهيدي	٢٩
المبحث الأول : التعريف بالعقد وتقسيماته	٢٩
المبحث الثانى : سلطان الإرادة فى العقود	٣٢
المبحث الثالث : أقسام العقد	٣٥

أولاً : العقود المسمة وغير المسمة ٣٦
ثانياً : العقود الرضائية والشكلية والعينية ٣٧
العقود الرضائية ٣٨
العقود الشكلية ٣٨
العقود العينية ٣٩
ثالثاً : العقود الملزمة لجانبين ولجانب واحد ٤٠
أهمية التفرقة بين العقدين ٤١
رابعاً : عقود المعاوضة وعقود التبرع ٤١
أهمية التمييز بين العقدين ٤٣
خامساً : العقود المحددة والاحتمالية ٤٤
العقود الفورية و العقود الزمنية ٤٥
أهمية التمييز بين العقود الفورية والزمنية ٤٥
عقود المساومة وعقود الإذعان ٤٦
تقسيم العقود في القانون المدني الأردني ٤٧
تقسيم العقود فى الفقه الإسلامى ٤٨
الفصل الأول ٤٩
قيام العقد ٤٩
المبحث الأول : التراضي ٥٠
المطلب الأول : وجود التراضى ٥٠
الفرع الأول : التعبير عن الإرادة ٥١
أولا : التعبير عن إرادة الأصيل ٥١
مدى الأثر القانونى للتعبيرين ٥٢
هل يعد السكوت تعبيراً عن الإرادة ٥٣

الاختلاف بين الإرادة والتعبير عنها 54
نظرية الإرادة الباطنة 54
نظرية الإرادة الظاهرة 55
موقف القانون المدني، الأردني والفقه الإسلامي من النظريتين 55
متى ينتج التعبير عن الإرادة أثره 56
ثانيا : التعبير الصادر عن النائب 58
مصادر النيابة 59
مقومات النيابة 60
الشرط الأول : حلول إرادة النائب محل إرادة الأصيل 60
الشرط الثاني : أن يتعاقد النائب باسم الأصيل ولحسابه 61
الشرط الثالث : عدم مجاوزة النائب حدود النيابة 63
آثار النيابة 64
مدى جواز تعاقد الشخص مع نفسه 65
الفرع الثاني : توافق الإرادتين 68
الغصن الأول : التعاقد بين حاضرين في مجلس العقد 68
أولاً : الإيجاب 68
هل للإيجاب قوة ملزمة 70
سقوط الإيجاب 71
ثانياً : القبول 72
أثر الموت أو فقد الأهلية في الإيجاب والقبول 73
حالات خاصة للقبول 74
1- القبول في التعاقد بالمزايدة 74
2- القبول في عقود الإذعان 75
الغصن الثاني : التعاقد بين غائبين 79

اتجاه القانون المدنى الأردنى 80
التعاقد بالتليفون أو الفاكس أو الكمبيوتر أو الانترنت 81
الفرع الثالث : الوعد بالتعاقد والتعاقد بالعربون 83
أولاً : الوعد بالتعاقد 83
شروط الوعد بالتعاقد 85
آثار الوعد بالتعاقد 86
ثانياً : التعاقد بالعربون 88
دلالة العربون في القانون المدنى الأردني 89
حكم العربون في القانون المدني الأردني 90
حكم التعاقد بالعربون في الفقه الإسلامي 91
المطلب الثاني : صحة الرضاء 92
الفرع الأول : الأهلية 93
تنظيم القانون المدني الأردني لأحكام الأهلية 95
أحكام الأهلية من النظام العام 96
مناط أهلية الأداء 96
تأثر أهلية الأداء بحسب السن 97
1- المرحلة الأولى : الصبي غير المميز 97
2- المرحلة الثانية : الصبي المميز 97
3- المرحلة الثالثة : تمام الأهلية 99
الفرع الثاني : عيوب الإرادة 100
أولاً : الإكراه 101
شروط الإكراه 102
1- أن يكون الإكراه غير مشروع 102
2- أن يكون المكره قادراً على إيقاع ما هدّد به 103

٣- رهبة تدفع إلى التعاقد ١٠٤
عناصر الرهبة ١٠٥
هل تصل السطوة الأدبية إلى درجة الإكراه ١٠٧
أثر الإكراه ١٠٨
موقف الفقه الإسلامى من الإكراه ١٠٩
ثانياً : التغرير والغبن ١١٠
المقصود بالتغرير ١١٠
شروط التغرير والغبن ١١١
١- استعمال وسائل احتيالية ١١١
هل يصلح الكذب أو السكوت لقيام التغرير ١١٢
٢- أن يكون التغرير هو الدافع إلى التعاقد ١١٣
٣- أن يترتب على التغرير غبن فاحش ١١٣
الأثر المترتب على التغرير والغبن الفاحش ١١٤
ثالثاً : الغلط ١١٥
تحديد نطاق الغلط ١١٥
شروط التمسك بالغلط في القانون المدني الأردني ١١٦
١- أن يكون الغلط هو الدافع إلى التعاقد ١١٧
أ- الغلط في صفة جوهرية في الشيء ١١٧
ب- الغلط في الشخص أو في صفة جوهرية ١١٨
جـ- الغلط فى القانون ١١٩
٢- أن يكون الغلط متصلاً بالمتعاقد الآخر ١٢٠
الأثر المترتب على الغلط في القانون المدني الأردني ١٢١
المبحث الثانى : المحل ١٢٢
محل الالتزام ومحل العقد ١٢٢

شروط المحل ١٢٣
١- وجود المحل أو إمكانية وجوده ١٢٤
أ- وجود المحل ١٢٤
ب- إمكانية وجود المحل ١٢٦
٢- تعيين الحل أو قابليته للتعيين ١٢٧
٣- مشروعية المحل ١٢٩
متى يعتبر المحل غير مشروع ١٢٩
النظام العام والآداب ١٣١
المبحث الثالث : السبب في القانون المدني الأردني ١٣٤
الشرط الأول : وجود السبب ١٣٧
الشرط الثانى : صحة السبب ١٣٨
الشرط الثالث : مشروعية السبب ١٣٩
إثبات السبب ١٣٩
فكرة السبب فى الفقه الإسلامى ١٤٠
المبحث الرابع : مراتب العقد في القانون المدني الأردني ١٤٢
أولاً : العقد الصحيح والعقد الباطل ١٤٢
إنقاص العقد الباطل ١٤٥
من له الحق في التمسك بالبطلان ١٤٧
متى يسقط هذا الحق ١٤٨
ثانياً : العقد الفاسد ١٤٩
ثالثاً : العقد الموقوف ١٥١
طبيعة العقد الموقوف ١٥٢
نظرية توقف العقد ترجح نظرية البطلان النسبي ١٥٣

إجازة العقد الموقوف ١٥٥
رابعاً : العقد غير اللازم ١٥٧
١- خيار الشروط ١٥٨
أثر استعمال الخيار ممن تقرر له ١٥٩
٢- خيار الرؤية ١٦٠
أثر استعمال الخيار ١٦١
٣- خيار التعيين ١٦١
أثر استعمال الخيار ١٦٢
الفصل الثاني : آثار العقد ١٦٣
المبحث الأول : تحديد مضمون العقد ١٦٣
المطلب الأول : تحديد مضمون العقد ١٦٤
الفرع الأول : تفسير العقد ١٦٤
أ- وضوح عبارة العقد ١٦٤
ب- غموض عبارة العقد ١٦٥
رقابة محكمة التمييز ١٦٧
الفرع الثاني : تحديد نطاق العقد ١٦٨
الفرع الثالث : قاعدة العقد شريعة المتعاقدين ١٧٠
١- نظرية الظروف الطارئة ١٧٢
شروط تطبيق النظرية ١٧٣
وقوع حادث استثنائي عام غير ممكن توقعه ودفعه ١٧٣
أن نكون بصدد عقد متراخي التنفيذ ١٧٤
أن يجعل هذا الحادث تنفيذ الالتزام مرهقاً للمدين ١٧٥
أثر توافر شروط النظرية ١٧٦

المطلب الثاني : المسئولية العقدية ١٧٧
الفرع الأول : الخطأ العقدي ١٧٨
الفرع الثاني : الضرر ١٧٩
الفرع الثالث : علاقة السببية ١٨٢
المبحث الثاني : أثر العقد من حيث الأشخاص «نسبية أثر العقد» ١٨٣
المطلب الأول : بالنسبة للمتعاقدين والخلف والدائنين ١٨٤
أولاً : انصراف أثر العقد إلى الخلف العام ١٨٤
ثانياً : انصراف أثر العقد إلى الخلف الخاص ١٨٦
ثالثاً : انصراف أثر العقد إلى الدائنين ١٨٨
المطلب الثاني : أثر العقد بالنسبة إلى الغير ١٨٩
الفرع الأول : التعهد عن الغير ١٩٠
أثر التعهد عن الغير ١٩١
١- قبول الغير التعهد ١٩١
٢- رفض الغير التعهد ١٩٢
الفرع الثاني : الاشتراط لمصلحة الغير ١٩٢
شروط تحقق الاشتراط لمصلحة الغير ١٩٤
١- تعاقد المشترط باسمه ١٩٤
٢- اتجاه نية المتعاقدين إلى وجود حق مباشر للمستفيد ١٩٥
٣- وجود مصلحة للمشترط من جراء العقد ١٩٥
آثار الاشتراط لمصلحة الغير ١٩٦
أولاً : علاقة المشترط بالمتعهد ١٩٦
ثانياً : علاقة المشترط بالمستفيد ١٩٧
خيار المشترط فى نقض الاشتراط ١٩٧

خيار المستفيد في قبول الاشتراط أو رفضه 197
ثالثاً : علاقة المستفيد بالمتعهد 198
الفصل الثالث : زوال العقد 199
إنهاء العقد 200
انحلال العقد باتفاق المتعاقدين "التقايل" 201
أثر الإقالة 201
المبحث الأول : فسخ العقد 202
تعريف الفسخ 203
نشأة نظرية الفسخ 203
المطلب الأول : شروط الفسخ 204
الشرط الأول : عقد ملزم للجانبين 205
الشرط الثاني: إخلال أحد المتعاقدين بما التزم به 206
الشرط الثالث: قدرة طالب الفسخ على إعادة الحال إلى ما كان عليه 207
المطلب الثاني : كيفية وقوع الفسخ 208
الفرع الأول : الفسخ القضائي 208
سلطة القاضي بشأن دعوى الفسخ 209
الفرع الثالث : الفسخ الاتفاقي 210
المطلب الثالث : آثار الفسخ 212
أثر الفسخ فيما بين المتعاقدين 213
أثر الفسخ بالنسبة للغير 214
المبحث الثاني : انفساخ العقد بقوة القانون 215
الاستحالة الجزئية للالتزام 217
على من تقع عليه تبعة الاستحالة 218

المبحث الثاني : الدفع بعدم التنفيذ ٢٢٠
شروط التمسك بالدفع بعدم التنفيذ ٢٢١
١- عقد ملزم للجانبين ٢٢١
٢- أن تكون هذه الالتزامات مستحقة الأداء ٢٢١
٣- عدم إساءة استعمال الدفع بعدم التنفيذ ٢٢٢
كيف يتمسك المتعاقد بالدفع بعدم التنفيذ ٢٢٣
أثر الدفع بعدم التنفيذ ٢٢٣

الباب الثاني

التصرف الإنفرادي

"الإرادة المنفردة"

الفصل الأول : الإرادة المنفردة كمصدر للالتزام الإرادي ٢٢٧
المبحث الأول : موقف الفقه القانوني من الإرادة المنفردة ٢٢٧
المبحث الثاني : موقف الفقه الإسلامي من الإرادة المنفردة ٢٢٨
المبحث الثالث : اتجاه المشرع الأردني في شأن الإرادة المنفردة ٢٢٩
الفصل الثاني : أحكام التصرف الانفرادي في القانون المدني الأردني ٢٣٠
المبحث الأول : من حيث انعقاده ٢٣٠
المبحث الثاني : من حيث نفاذه ولزومه ٢٣١
الفصل الثالث : تطبيقات التصرف الصادر بالإرادة المنفردة ٢٣٣
المبحث الأول : الوعد ٢٣٣
المبحث الثاني : الوعد بالجائزة ٢٣٤
المقصود بالوعد بجائزة ٢٣٥

شروط الوعد بجائزة ٢٣٥
١- أن توجد إرادة باتة لإنشاء الالتزام ٢٣٥
٢- توجيه الوعد للجمهور ٢٣٦
٣- أن يتضمن الوعد تحديد عمل معين ٢٣٦
أحكام الوعد بجائزة ٢٣٦
١- حالة تحديد أجل للقيام بالعمل ٢٣٧
٢- إذا لم يحدد الواعد أجلاً ٢٣٨
عدم سماع دعوى المطالبة بالجائزة ٢٣٩

الباب الثالث

الفعل الضار

"المسئولية التقصيرية"

الفصل التمهيدي : المفهوم العام للمسئولية ٢٤٤
أولاً : معنى المسئولية المدنية ٢٤٤
ثانياً : المسئولية المدنية والمسئولية الجزائية ٢٤٥
تأثير المسئولية الجزائية على المسئولية المدنية ٢٤٥
ثالثاً : المسئولية العقدية والمسئولية التقصيرية ٢٤٧
رابعاً : هل يجوز الجمع والخيرة بين المسئوليتين ٢٤٩
خامساً :تطور المسئولية التقصيرية ٢٥١
في المجتمعات القديمة ٢٥١
في القانون الروماني ٢٥٢
في القانون الفرنسي القديم ٢٥٢
في ظل مدونة نابليون ٢٥٣

موقف الفقه الإسلامى إزاء المسئولية التقصيرية 258
خصائص الضمان فى الفقه الإسلامى 260
صور الضمان فى الفقه الإسلامى 260
الفصل الأول : المسئولية عن الفعل الشخصي 262
المبحث الأول : الإضرار 263
المطلب الأول : معنى الإضرار وكيفيته 263
1- المقصود بالمباشر 265
2- المقصود بالتسبب 267
3- شروط قيام مسئولية المباشر 269
الشرط الأول : صدور فعل من المباشر 269
الشرط الثاني : علاقة السببية بين فعل المباشر والضرر 270
الشرط الثالث : أن تكون السببية مباشرة 271
4- إذا اجتمع المباشر والمتسبب أضيف الحكم إلى المباشر 272
5- الأمر والمباشرة 272
6- الإكراه والمباشرة 273
المطلب الثاني : أسباب الإباحة 273
أولاً : الدفاع الشرعى 274
ثانيا : تنفيذ الموظف العام لأمر رئيسه 275
المطلب الثالث : تطبيقات الفعل الضار 276
نظرية التعسف فى استعمل الحق 277
نظرية التعسف في القانون المدني الأردني 278
أولاً : قصد الأضرار بالغير 279
ثانياً : عدم مشروعية المصلحة 280

ثالثاً : عدم التناسب بين المصلحة والضرر 281
رابعاً : تجاوز ما جرى عليه العرف والعادة 281
إثبات التعسف 282
جزاء التعسف 282
المبحث الثاني : الضرر 283
شروط الضرر الموجب للضمان 284
1- الإخلال بمصلحة مالية أو أدبية للمضرور 284
2- أن يكون الضرر محققاً 285
الضرر المحتمل 286
هل يجوز التعويض عن تفويت الفرصة 287
نوعا الضرر 288
1- الضرر المادي 288
2- الضر الأدبى 289
لمن يثبت الحق في التعويض عن الضرر الأدبي 290
متى ينتقل الحق في التعويض عن الضرر الأدبي 292
المبحث الثالث : السببية 293
المطلب الأول : تحديد فكرة السببية 294
1- نظرية تكافؤ الأسباب 294
2- نظرية السبب المنتج 295
موقف المشرع الأردنى من النظريتين 297
المطلب الثاني : انعدام السببية 298
أولاً : الآفة السماوية 299
ثانياً : الحادث الفجائى أو القوة القاهرة 299
شرطان لازمان للحادث الفجائى والقوة القاهرة 300

١- عدم إمكان التوقع ٣٠٠
٢- إستحالة الدفع ٣٠١
ثالثاً : فعل المتضرر ٣٠١
رابعاً : فعل الغير ٣٠٣
الفصل الثاني : المسئولية عن فعل الغير ٣٠٦
المبحث الأول : مسئولية متولي الرقابة عمن هم في رقابته ٣٠٨
أولاً : شروط تحقق المسئولية ٣٠٩
الشرط الأول : وجود التزام بالرقابة ٣٠٩
الشرط الثاني : أن يصدر عملاً غير مشروع من الخاضع للرقابة ٣١١
ثانياً : الأساس القانوني لمسئولية المكلف بالرقابة ٣١١
ثالثاً : كيفية دفع المسئولية ٣١٢
رابعاً : هل يجوز للمكلف بالرقابة أن يرجع على الخاضع للرقابة ٣١٣
المبحث الثاني : مسئولية المتبوع عن فعل التابع ٣١٤
أولاً : شروط تحقق مسئولية المتبوع ٣١٥
الشرط الأول : علاقة تبعية بين المتبوع وتابعه ٣١٥
الشرط الثاني : صدور عمل غير مشروع من التابع يضر بالغير أثناء تأديته وظيفته ٣١٦
١- وقوع الفعل أثناء قيامه بأعباء الوظيفة ٣١٧
٢- وقوع الفعل بسبب الوظيفة ٣١٧
ثانياً : الأساس القانونى لمسئولية المتبوع ٣١٩
ثالثاً : كيفية دفع المسئولية ٣٢١
رابعاً : رجوع المتبوع على تابعه بما دفعه ٣٢١

الفصل الثالث : المسئولية عن فعل الأشياء ٣٢٢
المبحث الأول : مسئولية حارس الحيوان ٣٢٤
الشرط الأول : أن يتولى شخص حراسة حيوان ٣٢٥
الشرط الثانى : حدوث الضرر بفعل الحيوان ٣٢٧
الأساس القانونى لمسئولية حارس الحيوان ٣٢٨
المبحث الثاني : مسئولية حارس البناء ٣٢٩
الشرط الأول : أن يتولى شخص حراسة بناء ٣٢٩
الشرط الثاني : حدوث الضرر بسبب انهيار البناء ٣٣٠
الأساس القانونى لمسئولية حارس البناء ٣٣١
المبحث الثالث : مسئولية حارس الأشياء ٣٣٢
الشرط الأول : حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة ٣٣٣
المقصود بالحراسة ٣٣٣
الاستعمال ٣٣٤
التوجيه ٣٣٤
الرقابة ٣٣٥
تجزئة الحراسة ٣٣٥
المقصود بالشيء ٣٣٨
الشروط الثانى : حدوث الضرر بفعل الشيء ٣٤٠
١- الشيء الساكن والشيء المتحرك ٣٤٢
٢- الوضع غير المألوف أو الشاذ ٣٤٢
فعل الشيء وفعل الإنسان ٣٤٣
الأساس القانونى لمسئولية حارس الأشياء ٣٤٤

الفصل الرابع : أثر المسئولية عن الفعل الضار 346
المبحث الأول : دعوى المسئولية 346
طرفا الدعوى 347
1- المدعى 347
2- المدعى عليه 347
على من يقع عبء الإثبات 348
رقابة محكمة التمييز فى شأن أركان المسئولية 349
عدم سماع دعوى المسئولية 350
المبحث الثاني : الضمان 352
أولاً : طريقة الضمان 352
1- الضمان أو التعويض العينى 352
2- الضمان بمقابل 353
ثانياً : تقدير الضمان 353
ثالثاً : عدم جواز الجمع بين تعويضين عن ذات الضرر 355
المبحث الثالث : الاتفاقات المعدلة لأحكام المسئولية 356

الباب الرابع

الفعل النافع "الإثراء بلا سبب"

تمهيد وتقسيم 361
الفصل الأول : القاعدة العامة في الإثراء بلا سبب 363
المبحث الأول : شروط الإثراء بلا سبب 364
المطلب الأول : إثراء في جانب المدين 364
المطلب الثاني : افتقار في جانب الدائن 366

المطلب الثالث : انعدام السبب القانوني للإثراء ٣٦٧
المبحث الثاني : الأحكام المتعلقة بالإثراء بلا سبب ٣٦٩
١- دعوى الإثراء ٣٦٩
٢- مدى التزام المثرى بالرد ٣٧٠
الوقت الذي يقدر فيه الإثراء والافتقار ٣٧١
الفصل الثاني : تطبيقات الإثراء بلا سبب ٣٧٣
المبحث الأول : دفع غير المستحق ٣٧٣
المطلب الأول : شروط دفع غير المستحق ٣٧٤
المطلب الثاني : الأحكام المتعلقة بدفع غير المستحق ٣٧٧
المبحث الثاني : الفضالة ٣٧٨
المطلب الأول : شروط الفضالة ٣٧٩
المطلب الثاني : أحكام الفضالة ٣٨١
الفرع الأول : التزامات الفضولي ٣٨٢
الفرع الثاني : التزامات رب العمل ٣٨٤
المبحث الثالث : قضاء دين الغير ٣٨٦

الباب الخامس

القانون

٣٩٢

ISBN 9957-16-394-5
9 789957 163945
تصميم وإخراج/ مكتب دار الثقافة للتصميم والإنتاج

دار الثقافة
للنشر والتوزيع

www.daralthaqafa.com